



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اليوم: السبت
التاريخ: ١٤٤٦/٤/١٦ هـ
الموافق: ٢٠٢٤/١٠/١٩ م

النكاح .. فتوى

(كثرة الجماع للزوجة) فتوى رقم (٥٢٦٩)

سائل يقول:

هل يجب على المرأة طاعة زوجها وخاصة في أمر الفراش، إذا طلب منها الجماع بكثرة، علماً بأن المرأة لا ترغب في هذه الكثرة؟

الجواب:

يجب عليها طاعته لأن حق الجماع والاستمتاع بالمرأة واجب عليها بإجماع العلماء إلا إذا تضررت بسبب الإكثار أو غيره، فهي معذورة بعدم الإجابة، ثم الزوج مخير بين الصبر أو إفراغ شهوته في بدن زوجته بدون الجماع، أو يعدد في الزواج أن استطاع.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البغدادي



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590